

إذا كان في أب لا يعطي أحد من أبنائه نقود هل يكون عليه ذنب؟

الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

يقول اذا كان فيه اب لا يعطي آآ احد من ابنائه نقود آآ هل يكون على ابيه ذنب؟ آآ ام لا؟ افيدونا وفقكم الله يا اخ عین عین دال فاء

من الجلدي - 00:00:00

يقول ان اباك لا يعطيك شيئاً من النقود فهل عليه من ذنب على ابيك ان يقوم بنفقتك من طعام وكسوة وغير ذلك. ولا يلزمه ان

يعطيك نقود الا لحاجة ملحة فلا مانع. اما من انه يعطيك نقود - 00:00:15

لا فائدة لك فيها فهذا لا يلزم الاب ولا ذنب عليه. وانما الذنب عليه فيما لو تركك بدون نفقة او قصر عليك في النفقة او ترك بدون

بدون كسوة او قصر في الكسوة او انه - 00:00:40

ولم يقم بما يجب عليه نحوك. اما من انه يعطيك نقود وهي وانت لا تحتاج اليها حاجة ضرورية بينة فانه لا يلزمه ذلك والله اعلم.

احسنتم - 00:01:00